

11- كتاب الجنائز من التعليق على المنتقى للمجد بن تيمية

عبدالله السعد

طالما مجد الدين ابو البركات عبدالسلام بن عبدالله المعروف ابن تيمية الحواني رحمة الله تعالى قال في كتابه المنتقى قال ابواب الصلاة على الميت الصلاة على الميت واجبة الا من - 00:00:00

قتل في المعركة. شهيد المعركة فهذا اختلف اهل العلم كما تقدم في الصلاة عليه والمشهور ان رسوله صلى الله عليه وسلم لم يصلى على قتل احد هذا هو المشهور كما في حديث جابر الذي خرجه البخاري في الصحيح - 00:00:27
وجاء بأنه قد صلى عليهم ولكن هذه الاحاديث لا تخلو من كلام وانه صلى على حمزة بن عبد المطلب وكبر عليه تسع تكبيرات نعرف - 00:00:55

والثابت نعم عن رسول الله عليه الصلاة والسلام التكبير اربع كما في الصحيحين والتكبير خمس كما في حديث زيد ابن اوطم وهو في مسلم وثبت عن بعض الصحابة تكبير ست - 00:01:17

ثبت عن علي رضي الله عنه انه كبر ستا وجاء عنه بأنه كبر سبعا جاء عن علي بن يكربلأ سبعا ولكن الرواية التي فيها كبر ستا اصح من طريق عبدالله بن معاذ عن علي هي اصح - 00:01:35

بالتكبير ستا نعم وجاء اكثر من ذلك ولكن والله اعلم لا يصح شيء فيما يتعلق بالتكبير. نعم المهم الصلاة على الميت هذه واجبة نعم ولذا من مات بين ظهراني الكفار - 00:01:55

ولم يصلى عليه فان فانه يصلى عليه صلاة الغائب كما صلى عليه الصلاة والسلام على النجاشي. صلى عليه صلاة الغائب ولم يصلى على احد سواه صلاة الغائب فاختلف اهل العلم هل هذا عام - 00:02:22

او خاص او فيه تفصيل والاقرب ان فيه تفصيل من كان حاله مثل حال النجاشي بحيث لم يصلى عليه فيصلى عليه صلاة الغائب نعم واما نصلي عليه فلا يصلى عليه. لانه قد صلى عليه - 00:02:41

ولذا لم ينقل ان اه المسلمين نعم في خارج المدينة صلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما الصحابة الذين في المدينة هم اللي يصلوا على رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:03:01

وكذا ايضا بالنسبة لابي بكر وتعلمون ان رقعة الاسلام في عهد ابو بكر قد امتدت نعم ما نقل انه صلى عليه في الانصار الاسلامية. صلاة الغائب ولا عمر ولا عثمان - 00:03:19

ولا علي رضي الله تعالى عنهم جميما وقال بعض اهل العلم وهو القول الرابع انه يصلى على من كان لعل الشيخ خالد ابو عمرو ينتبه يصلى على من كان له مكانة في الاسلام - 00:03:37

وهذا قول الشيخ عبد العزيز بن باز رحمة الله تعالى نعم من كان له مكانة ونصرة للدين والاسلام ومشهور بالعلم والفضل والنصرة وكذا فهذا يصلى عليه صلاة الغائب في الامصار الاسلامية. نعم - 00:03:56

هذا قول رابع في المسألة والقول المتقدم مرجح ابن تيمية وابن القيم قال باب من يصلى عليه ومن لا يصلى عليه ثم بدأ الصلاة على الانبياء عليهم الصلاة والسلام طبعا هذا الكتاب كتاب المنتقى في حديث الاحكام من احسن كتب الاحكام - 00:04:16

وذلك من خلال تبويبات المصنف. فتبويباته دقيقة فقهية واحيانا يعلق تعليقات جميلة نعم اذا فصل لك في التبويب قد يغريك عن الشرح انك تتبع الشرح نعم يعني مثلا الحافظ ابن حجر رحمة الله في بلوغ المرام - 00:04:42

لا شك بلوغ القرآن كتاب نفيس في الاحكام ولكن التبويب قليل فيه احيانا يعني يسرد نعم يعني الكتاب كامل. ما فيه الا تبويب او

تبويبين. الكتاب كامل يعني كتاب الزكاة او كتاب الصيام - 00:05:11

مثلا تبويبات كتاب الصيام تبويبات يسيرة فبالتالي هنا يحتاج الامر الى ماذا نعمل شروح نعم يعني شف انظروا هنا قال ابواب الصلاة على الميت جعلها ابواب يعني فيها مسائل متعددة ثم قال من يصلى عليه؟ ومن لا يصلى عليه ثم بدأ بالصلاۃ على الانبياء -

00:05:31

نعم يريد ان يبين ان الصلاۃ على الانبياء عليهم الصلاۃ والسلام م مشروعۃ نعم قال الصلاۃ على الانبياء عليهم الصلاۃ والسلام. قال عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال دخل الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:58

او سالا يصلون عليه حتى اذا فرغوا ادخلوا النساء حتى اذا فرغوا ادخلوا الصبيان ولم يؤم النساء على رسول الله صلى الله عليه وسلم احد رواه ابن ماجة وهذا ضعيف فيه الحسين بن عبد الله الهاشمي تركه احمد بن المديني - 00:06:21

قال المصنف وتمسك به من قدم النساء على الصبيان في الصلاۃ على جنائزهم وحال دفههم في القبر الواحد نعم يعني اذا اجتمع نعم رجال وصبيان ونساء. طبعا في الصلاۃ يبدأ بالرجال صفوف الرجال المقدمة في الصلاۃ - 00:06:43

هذا الان في الصلاۃ ثم صفوف من صبيان لا الصبيان ثم النساء هذا في الصلاۃ نعم الصفوف يبدع بجهل ثم الصبيان ثم النساء نعم لكن نعم لكن عندما في الصلاۃ على الجنازة - 00:07:08

في الصلاۃ على الجنازة نعم هنا يعني جاء في هذا الحديث ولا يصح ان قدم النساء على الصبيان. يقول فيه متمسك لمن قدم النساء على الصبيان في الصلاۃ على جنائزهم - 00:07:32

في الصلاۃ على الجنازة وحال دفنهم في القبر الواحد. يعني لو دفن امرأة وصبي ممکن يدفن امرأة او صبي ممکن تدفن ابغاها مع ولدها نعم ممکن نعم. فمن يبدأ اولا في ادخاله الى القبر - 00:07:49

نعم اذا قلنا النساء يقول هذا دليل من قال بذلك. وهذا الدليل لا يصح فالذى يبدأ به الصبيان نعم في الرجال يبدأ باكترهم اخذا للقرآن فيقدم؟ نعم على غيره من - 00:08:12

او رجال او الرجل الثاني نعم قال باب ترك الصلاۃ على الشهيد نعم قال عن انس بن مالك رضي الله عنه ان شهداء احد لم يغسلوا ودفنوا بدمائهم ولم يصلى عليهم - 00:08:36

قالوا رواه احمد وابو داود والترمذی نعم وهذا في صحته نظر ولكن عندنا حديث جابر قال الترمذی سألت محمدا اي البخاري عن هذا الحديث فقال حديث ليس انا ابن شهاب عن عبدالرحمن ابن كعب ابن مالك عن جابر اصح - 00:09:03

واحد تقدم وكم الف وثلاث مئة وواحد وثمانين في النسخة التي معي قال عن جابر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين رجلين من قتل احد في التهون الواحد - 00:09:25

ثم يقول ايهما اكسب اخذا للقرآن فاذا اشير له الى احدهما قدمه في اللحد وامر بدهنهم في دمائهم ولم يغسلوا ولم يصلى عليهم. رواه البخاري والنسائي وابن ماجة والترمذی. وصححه - 00:09:57

قال وقد اسلفنا المصنف يقول هذا المعنى من روایة جابر وقد رویت الصلاۃ عليهم بأسانید لا تثبت فالاصح عدم الصلاۃ على هذا هو الاصح. الاصح هو عدم الصلاۃ عليهم قال الصلاۃ على السقط والطفل - 00:10:17

نعم اي في مشروعۃ الصلاۃ عليهم قال انا المغيرة ابن شعبة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال راكب خلف الجنازة يعني الماشي ممکن يتقدم. اما الراكب يكون خلف - 00:10:42

والماشي امامها قريبا منها عن يمينها او عن يسارها. السقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة لماذا لا يدعى له نعم لان اصلا نعم لا نعم ما جرى عليه القلم. نعم - 00:11:01

قال رواه احمد وابو داود وقال فيه والماشي يمشي خلفها وامامها وعن يمينها وعن شمالها قريبا منها وفي روایة الراكب خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها والطفل يصلى عليه قال رواه احمد والنسائي والترمذی وصححه - 00:11:27

وحدث المغيرة يعني اسناده قوي. اسناده قوي وهو من اقوى الاحاديث التي في الباب قلت اي المصنف وانما يصلى عليه اذا نفخت

فيه الروح وهو ان يستكمل اربعة اشهر فاما ان سقط بدونها فلا - [00:11:49](#)

لأن الى الآن لم تنفح فيه هو لانه ليس بميته. نعم اصلا لم تنفح فيه الروح. اذ لم ينفح فيه روح واصل ذلك حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:12:12](#)

وهو الصادق المصدق. ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما وطبعا جاء في بعض الروايات نطفة ولكن في الصحيحين ليس فيهما نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضفة مثل ذلك ثم يبعث الله اليه ملكا - [00:12:31](#)

باربع كلمات يكتب رزقه واجله رزقه واجله وعمله نقي ام سعيد؟ ثم ينفح ينفح فيه الروح قال متفق عليه نعم اذا قال السقط؟ نعم كما جاء في حديث المغيرة انه في رواية يصلى عليه - [00:12:57](#)

وهذا اذا كان قد نفحت فيه الروح قال ان يقال باب ترك الامام الصلاة على الغال وقاتل نفسه وقاتل نفسه يعني هذا قد اشتهر يعني عنده كبيرة عنده كبيرة من كبائر الذنوب - [00:13:26](#)

واذا كان الشخص عنده كبيرا من كبائر الذنوب السنة في ذلك عليه القوم كبار القوم لا يصلون عليه ولكن يصلى عليه بعض ماذا بعض المسلمين كبار المسلمين لا يصلون عليه زجرا لامثاله - [00:13:59](#)

زجرا لامثاله ولكن لابد يصلى عليه فيصلى عليه طائفة من المسلمين. قال عن زيد بن خالد الجهنمي رضي الله عنه ان رجلا من المسلمين توفي بخبير وانه ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلوا على صاحبكم - [00:14:19](#)

فتغيرت وجوه القوم لذلك فلما رأى الذي بهم قال ان صاحبكم غل في سبيل الله قال ففتشرنا متابعه فوجدنا فيه خرز اليهود ما يساوي درهمين رواه الحمسة الا الترمذى - [00:14:44](#)

وهو خبر قوي قال وعن جابر بن سمرة رضي الله عنهما ان رجلا قتل نفسه بمشاقص والمشاقص نسل السهم اذا كان طويلا غير عويظ فلم يصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:10](#)

رواه الجماعة الا البخاري. نعم لا يصلى عليه هذا يعني العليا كبار القوم زجرا لامثاله ولكن يصلى عليه طائفة من المسلمين ولعل نقف عند هنا ادعوا بالله - [00:15:36](#)